

ظلل (اختر) الإجابة الصحيحة مما يلي:

- ١- ١ نسمي الرمز الذي يتخذه التاجر شعارا لمنتجاته حتى يمكن الجمهور من التعرف عليها:
 - أ. نماذج صناعية.
 - ب. علامة تجارية.
 - ج. رسوم تجارية.
 - د. براءة اختراع.
- ٢- ٢ تقييد جميع العلامات التجارية ب:
 - أ. مكتب السجل التجاري.
 - ب. الغرفة التجارية والصناعية.
 - ج. سجل العلامات التجارية.
 - د. المحكمة التجارية.
- ٣- ٣ واحد من الآتي ليس من شروط العلامة التجارية:
 - أ. أن يكون للعلامة طابع مميز.
 - ب. أن تكون العلامة جديدة لم يسبق استعمالها بمعرفة تاجر آخر.
 - ج. أن تكون العلامة التجارية مشروعة.
 - د. أن تكون العلامة التجارية مقيدة.
- ٤- ٤ تستمر الحقوق المترتبة علي تسجيل العلامة لمدة:
 - أ. خمس سنوات.
 - ب. عشر سنوات.
 - ج. ثلاث سنوات.
 - د. سبع سنوات.
- ٥- ٥ يجوز التصرف في حقوق الملكية الصناعية مستقلة عن المحل التجاري باستثناء:
 - أ. السم التجاري والسمعة التجارية.
 - ب. الاسم التجاري والعلامة التجارية.
 - ج. السمعة التجارية والاتصال بالعملاء.
 - د. الاتصال بالعملاء والعلامة التجارية.
- ٦- ٦ نسمي استخدام الشخص لطرق ووسائل منافية للقانون أو العادات أو الشرف أو العرف:
 - أ. منافسة ممنوعة.
 - ب. منافسة غير ممنوعة.
 - ج. منافسة مشروعة.
 - د. منافسة غير مشروعة.
- ٧- ٧ واحد من الآتي ليس من صور المنافسة غير المشروعة:
 - أ. الاعتداء على سمعة التاجر المنافس ونشر بيانات كاذبة عنه.
 - ب. رفع أسعار البيع.
 - ج. الاعتداء على الاسم التجاري أو التسمية المبتكرة.
 - د. الاعتداء على العلامة التجارية.
- ٨- ٨ يعد إيهام الجمهور بتوافر شروط معينة في البضائع المتنافس عليها من قبيل:
 - أ. الاعتداء على العلامة التجارية.
 - ب. وضع بيانات تجارية مغايرة للحقيقة.
 - ج. الاعتداء على الاسم التجاري أو التسمية المبتكرة.
 - د. تقليد طرق الإعلان.

- ٩- تتكون الشركة من:
- أ. شخص واحد.
 - ب. خمس أشخاص.
 - ج. عشر أشخاص.
 - د. شخصان أو أكثر.
- ١٠- واحد من الآتي ليس من عيوب الإرادة:
- أ. الإكراه،
 - ب. الرضا.
 - ج. الغلط.
 - د. الاستغلال.
- ١١- القانون التجاري هو فرع من فروع:
- أ. القانون الخاص.
 - ب. القانون العام.
 - ج. قانون الشركات.
 - د. قانون الأعمال.
- ١٢- ينطبق القانون التجاري على طائفة معينة من الأشخاص هم:
- أ. رجال الأعمال.
 - ب. التجار.
 - ج. المستثمرون.
 - د. أشخاص القانون.
- ١٣- مفهوم التجارة في نظر القانون يختلف عن مفهومها في علم الاقتصاد حيث أن:
- أ. معناها في القانون التجاري أضيق .
 - ب. معناها في القانون التجاري أوسع.
 - ج. معناها في الاقتصاد يتضمن البعد القانوني.
 - د. ولا واحد مما سبق.
- ١٤- مبررات وجود القانون التجاري:
- أ. السرعة والثقة.
 - ب. السرعة التداول.
 - ج. الثقة والتداول .
 - د. المضاربة والتداول.
- ١٥- لأن أغلب العمليات التجارية تتم بأجل للوفاء، تحتاج المعاملات التجارية إلى:
- أ. السرعة.
 - ب. المضاربة.
 - ج. الثقة.
 - د. المقابلة.
- ١٦- يعتمد القانون التجاري السعودي كأساس في تطبيق أحكامه على:
- أ. صفة الشخص القائم بالعمل.
 - ب. العمل التجاري.
 - ج. على (أ) و(ب) معا.
 - د. واحد مما سبق.
- ١٧- واحد من الآتي ليس من أوجه الاختلاف بين العمل التجاري والعمل المدني:
- أ. قواعد الاختصاص القضائي.
 - ب. قواعد الإثبات.
 - ج. القواعد الخاصة بالالتزام التجاري.
 - د. قواعد الادعاء.

١٨ - واحدة من الآتي ليست من النظريات التي قيلت للتمييز بين العمل التجاري والعمل المدني:

أ- نظرية المضاربة.

ب- نظرية المقاول.

ج- نظرية الربح.

د- نظرية التداول.

١٩ - النظرية التي تقوم على النظر إلى كيفية ممارسة العمل وليس إلى العمل ذاته هي:

أ- نظرية المقاول.

ب- النظرية الموضوعية.

ج- نظرية المضاربة.

د- نظرية التداول.

٢٠ - " نظام المجلس التجاري " هو قانون مقتبس من:

أ- القانون الفرنسي.

ب- القانون العثماني.

ج- القانون الألماني.

د- القانون الإسباني.